الفصل الثالث

من الحقوق إلى الحرية
في إنجلترا و الولايات المتحدة

بقدر علمي لم يقم أحد بعد بكتابة دراسة " فوكوية " عن تطور كل من القانون الإنجليزي العام أو – على وجه الخصوص – عن ظهور خطاب الحقوق فيه . وهذه بوضوح ليست المناسبة الملائمة لإجراء مثل هذه المهمة ، و لا أنا – بالفعل – أمتلك المعرفة الضرورية لذلك .

و على آية حال ، و لكي أعرض رأيي بشأن خصوصية و تعقد تاريخ مصفوفتنا الحالية من الحقوق المدنية . سوف أقدم – الآن – مخططا " فوكويا " اجتماعيا بسيطا عن كيف كان ظهور حقوق الملكية و العمل و عقد الاتفاقات ظهورا عريضا كسمة شائعة – مثل صعود قيمة الحرية و التحرر . و هكذا باستخدام مفردات فوكو الرسمية لمرة واحدة سوف ألقي نظرة على كيفية إنتاج مصفوفة خاصة من المفاهيم – و بالتحديد حقوق معينة – و كيف تشكلت في إستراتيجية مميزة للحكم بتحولها إلى عنوان سائد كنموذج للحرية ، في إطار صعود " نموذج لفظي جديد " يمثله خطاب قانوني في مقابل الخلفية الخاصة بكون " الهدف " قد أصبح مشكلة متمثلا بتغير العلاقات بين الدولة و رعاياها و الناتجة عن مرحلة الانتقال من الإقطاع إلى الرأسمالية .

و بالنسبة لإنجلترا على الأقل ، كما استنتج فيبر ، فقد تركز النظام القانوني على مفاهيم غير رأسمالية للملكية ، أي أن حكومة النظام الإقطاعي و إنتاج السلع البسيطة (أنظر سابقه) كانت أكثر من جيدة بما يكفي للمساهمة في تطوير و ضمان علاقات الإنتاج الرأسمالية في الأساس بالرغم من أنها بعيدة عن الكمال و الملائمة (أنظر د٠هاي و

آخرين ١٩٧٥ لتحليل موازي في القانون الجنائي) و بالنسبة للحكومة الإقطاعية حدثت هناك نقاط ضعف و إختلالات في سلسلة سلطة امتلاك الأرض دون أن تتحطم هذه الحلقات كلية ، و مع ذلك بالرغم من التطورات المضادة بالرجوع إلى حركة الاستقرار ، فإن تأثير تلك التغيرات على حلقة السيطرة هذه كانت كافية لتمكين أي سوق في الوطن من النمو ، و بالمثل كان الهروب و الفكاك من العديد من الأعباء الراسخة في علاقات العمل الإقطاعي قد تحقق دون تحطيم ذلك كلية ، إلا أنه – و مرة أخرى – بالرغم من محاولات الدولة لإعادة تلك الأعباء (مثلا تشريعات العمال ١٣٤٩ ، ١٣٥١ ، ١٣٨٨) ٠ إلا أن هذه التطورات كانت كافية كي تسمح بتغييرات في معنى " الملكية " ليصبح لها نتائج ذات علاقة بكيفية تفعيل ملكية الأرض أو ملكية أي شيء آخر ، و الأكثر تحديدا أنها سمحت بوضع وسائل أكثر إحكاما للسيطرة داخل أماكن العمل الرأسمالية الجديدة عن تلك التي ميزت ورشة الإقطاع أو مزرعته و ذلك برغم جهود النقابات و أحيانا الدولة (مثلا من خلال قوانين العلاقة بين العبد و السيد) أو فيما بعد مجموعات و اتحادات العمال لمقاومة ذلك ٠

و هكذا مع الإقرار بتغير و تحول مصائر أولئك الذين ارتبطوا بأي من / أو بكل حركات النضال في تلك القضايا ، و برغم عدم الانتظام الجغرافي و الزمني لتلك التطورات بالنسبة لكل منهما فإن قانون الإقطاع بالتدريج أعطى مساحة لمنتجي السلع البسيطة و المستثمرين الرأسماليين ٠ و المسار العام لهذا التعديل قد تم تحديده بواسطة لعبة متبادلة بين المطالب الدفاعية الموجهة للمحاكم بواسطة مالكي الأرض النبلاء و المطالب المؤكدة من أجل الدعم الموجهة للمحاكم بواسطة ملاك الأرض الجدد ٠ من هنا فأولئك سواء كانوا ملاكا أو عبيدا سابقين و سواء كانت أوضاع أجدادهم حرة أم غير حرة ، فهم قد طلبوا الدعم الذي يرتبط بمجال مبادلاتهم سواء للملكية أو للسلع و نادرا ما تتعلق بالقضايا الصاعدة مباشرة من علاقاتهم بمخدوميهم ٠ ومن هنا أيضا يأتي التحول فيما يسمى " ما قبل تاريخ العقد "

– مع المخاطرة باتهام من " مذهب القصدية" – من الأشكال المبكرة جدا للأخطاء المدنية مثل " الدين ، رفع الحجز ، الاتفاق ، الحسابات " إلى ما ظهر في آخر القرنين الرابع عشر و الخامس عشر حيث نجد أفعالا أكثر عمومية مثل (" الانتهاك "، " التعدي على الحالة " ، " إقرار الديونية " ...إلخ) و اتجاهات واعتبارات اندمجت فيما بعد في ("حالة سليد " ١٦٠٢) و أبدعت بدايات الخطاب المعترف به فيما يسمى اليوم " العقد " (بيكر ١٩٧٩)

إن التطورات السياسية و القانونية الحاسمة أدت إلى فرض المعنى الكلي لتلك الأمور المعقدة و التي هي في نفس الوقت تطورات عالية بالنظر إلى الملكية و العقد كتراكم لعملية إعادة اكتشاف حرية قديمة مفترضة ، و لذا كانت نماذج الأنواع الخاصة من الحقوق ذات أربعة أركان هي : التطور التدريجي للنص القائل " أمر المثول الشخصي " للقضاء ، و نشر كتاب " سير إدوارد كوك " " مؤسسات القانون في إنجلترا " ، و " الثورة العظمى ١٦٨٨ " ، و نشر كتاب السير ويليام بلاك ستون " تعليقات على القوانين الإنجليزية " .

و فيما بين القرون من الخامس عشر إلى الثامن عشر ، فإن نص " أمر المثول الشخصي " – و التي معناها الحرفي في اللغة اللاتينية هو" حيازة الجسد " – قد تطور تدريجيا كوسيلة لضمان ملاحظة ما أصبح بالتدريج معروفا نتيجة لذلك كعملية مرتبطة بما يحدث " أي على الأقل تدوين الاتهامات الرسمية و انعقاد محاكم الاستماع " في الحالات التي يكون الناس فيها قد انتهوا إلى السجن أو سينتهون إليه (بيكر ١٩٧٩) و قد تطورت أساسا لتمنع المؤسسات الوظيفية ذات المستوى الأدنى للدولة من حبس الناس تعسفا ، فالنص القانوني على " أمر المثول الشخصي " قيدا على التصرفات التعسفية للدولة و ما أشبه – و بين أعوام ١٦٢٨ و ١٦٤٤ و بلا شك نشر السير إدوارد كوك – مدفوعا بإرهاصات و إندفاعات الحرب الأهلية لسرد قصة القانون كرواية للحرية – ذلك الكتاب شديد التأثير ذو الأربعة أجزاء " مؤسسات القوانين الإنجليزية " رغم أن تلك الأجزاء الضخمة قد احتوت تعليقات على نقاط متخصصة و متميزة من القانون ، و ما جعلها واسعة التأثير

كانت العناصر التي وفرتها بشأن " عمليات المنهجة " ٠ و أكثر تلك العناصر تمايزا في التاريخ كانت الاستخدام المتناسق لمصطلح " الحقوق " المقابل لمصطلح " الأخطاء " لتعيين الوحدات الأساسية في القانون ، و الأسلوب الغاضب الذي ارتبط فيه الجزء الأول و هو عن " المكانة و الملكية " بالجزء الثاني و هو عن " سنن قديمة و تشريعات أخرى " ، و كان ما قام كوك بمناقشته هو أن كل حقوق الملكية العادية التي تحددت في الجزء الأول كان لها " جذورها " عبر عملية واجبة بالتطبيق ، لذا و جزئيا من خلال مبدأ " المثول الشخصي " ، في الماجنا كارتاه ، " الميثاق العظيم " الذي نوقش في بداية الجزء الثاني ، إذ كان الميثاق العظيم Magna carta بالنسبة لكوك ، هو ميثاق الحرية لأنه يضع رجالا أحرارا " المستحقون للتملك ، و للوظيفة و للحرية و للعادات و للحريات الشخصية ٠٠٠ بفضل حق الميلاد "٠ و ما جعل حلقة الوصل نافرة شيئان ، أولهما : الميثاق العظيم " الإنجليزي " ، لأنه لم يلعب دورا مدنيا تحرريا سواء في التعليل المنطقي و لا في تحديد الحالات / القضايا قبل نشر الأنظمة القانونية ٠ ثانيا : و كما يعرف كوك بالتأكيد ، مع أن الميثاق العظيم " ماجنا كارتا " أعطى – بالفعل – حقوقا معينة لأناس أحرار ، إلا أن الأحرار هنا لم يكونوا أناسا عاديين لكنهم البارونات و هم الذين ضغطوا على الملك " جون " للتوقيع عليه ، و هكذا ففكرة أن الميثاق الإنجليزي العظيم هو مصدر الحرية الإنجليزية – دعك من أي أمة أخرى – هي مجرد أسطورة ، و عموما فتلك الأسطورة سرعان ما قبلت كحقيقة تؤكد فاعلية القوى الاجتماعية المؤثرة التي لاحظها منظرو علم الاجتماع مؤخرا ٠ و كان على لوك أن يتطبع مع متروكاته السابقة الشهيرة عن (الفردانية) و (الملكية الخاصة) عودة حتى مبدأ " دولة الطبيعة " بعد ست و أربعين سنة تالية في دراسته الثانية " عن الحكومة المدنية ١٦٨٩ " ، و لم يكن لدى لوك أدنى فكرة أنه بهذا يساهم في صناعة الأسطورة ، و بقدر ما يمتد اهتمامه بصورة منطقية حيث بنى دراسته بإحكام في إطار المعلومات التاريخية المتوافرة وقتها ، إذ استخدم عقله " تلك

الهبة الإلهية " ليتخيل التاريخ في عصره ، و من هنا جدية و اتساع درجة الثقة في النفس الواضحة في نصوصه كما هو واضح في الاقتباس التالي :

" كي ما نفهم السلطة السياسية بصورة صحيحة، و نقوم باستخراجها من أصلها ، علينا أن نأخذ في اعتبارنا الحالة التي يوجد عليها الناس بصورة طبيعية ، أي حالة الحرية الكاملة لتنظيم تصرفاتهم و تحويل ملكياتهم و أشخاصهم كلما رأوا ذلك ملائما ، في إطار قيود قانون الطبيعة دون طلب التنازل أو الاعتماد على إرادة أي إنسان آخر ٠

(لوك ١٦٨٩ فقرة ٤)

و ما هو أكثر من ذلك ، قبل سنة واحدة من نشر كتاب لوك ، قام البرلمان بتمرير " إعلان الحقوق " الذي كان قمة محصلة الثورة المجيدة عام ١٦٨٨ ، و بذلك بدا التأكيد على عمق ارتباط الإنجليز بالحرية بمد تأثيرها إلى المجال السياسي ٠

لم يفصح الإعلان الإنجليزي للحقوق عن نفسه فقط – باستخدام تعبيرات لوك – و (كما فعل أجدادهم في مثل هذه الأحوال عادة ٠٠٠ بالنسبة إلى ٠٠٠ تحقيق و تأكيد حقوقهم و حرياتهم القديمة) و تتطلب من الملك و الحكومة الإقرار بحقوق رعاياه في قانون جنائي ، بل و أيضا تتطلب انتخابات منتظمة و جلسات برلمانية متكررة و حرية الكلام في البرلمان عندما دونت الدراسات الأولى الخاصة بالقانون الدستوري في الجزء الأخير من القرن التاسع عشر ، كان إعلان الحقوق ممنهجا كعلامة بارزة في التطور الديمقراطي ٠ كان ذلك رغم حقيقة أن كتبة تلك الدراسات – مثلهم مثل كوك في علاقته بالميثاق الإنجليزي العظيم " الماجنا كارتا " – قد عرفوا جيدا أن الحقوق المكونة لذلك الإعلان لم تكن مقصورة فقط على

أولئك الحائزين على ملكيات كبيرة ، و لكن أيضا لم تكن هناك أدنى فكرة في أذهان مؤلفي و معضدي ذلك الإعلان عن أن تلك الحقوق يجب أن تمتد لتصل إلى أصحاب الملكية الأقل أو حتى إلى عديمي الملكية ، و كما سيتضح في الفصل التالي كان على المجتمع أن يتغير بشكل كبير ، و على الجماعات المنبوذة أن تناضل لمدة قرن آخر أو قرنين خاصة في حالة النساء قبل أن يحصلوا على مثل تلك الحقوق .

و في ضوء التوجه " الفوكوي " الذي نتناوله هنا ، فإنه على الأقل مما يمكن مناقشته أن نصا بارزا و هاما أكثر من النصوص المذكورة سابقا و في إطار ترسيخ فكرة الحرية داخل نظم الحياة الإنجليزية و هو نص بلاك ستون " تعليقات على القوانين في إنجلترا " الذي نشر بعد حوالي مائة عام من الثورة الإنجليزية المجيدة و هو من أوائل الأدلة التي تم توفيرها كدليل قانوني ذاتي . و قد قدمه بلاك ستون بهذه الطريقة المؤيدة للموضوع :

> " أعتقد أنه وضع لا يمكن إنكاره أن أي معرفة تنافسية لقوانين المجتمع الذي نعيش فيه ، هي الإنجاز الصحيح لكل عالم أو إنسان راق ، كجزء شديد النفع من التعليم الليبرالي و المهذب ، كما ذكرت بشكل أساسي تقريبا "
>
> (بلاك ستون ١٧٦٥)

و ما أضفى على كتاب " التعليقات " تميزه الفكري في خطاب الحقوق أنه كان يعد مسلمة لمفهوم متعمق و دقيق للحقوق المطلقة للإنسان حيث يكمل بلاك ستون ذلك بقوله :

> " إن الحقوق المطلقة للإنسان – و التي تعد عاملا حرا – و التي تتصف بالتمييز بين الخير و الشر و القدرة على اختيار معايير تبدو للإنسان أكثر قبولا ، عادة ما توضع في ترتيب اصطلاحي عام تسوده الحرية الطبيعية للجنس البشري ، و تلك الحرية الطبيعية

تتركب في إطار سلطة الفعل بصورة صحيحة وفقا لاعتقاد المرء دون عوائق أو تحكم ، ما لم يكن حقا موروثا بناءا على قانون الطبيعة فينا بواسطة الميلاد ، و يعد من الهبات الإلهية التي منحها الله للإنسان عند خلقه ما صبغه به من حرية الإرادة ، و لكن عندما ينضم أي إنسان للمجتمع فإنه يتخلى عن جزء من حريته الطبيعية ، كثمن لتلك البيعة القديمة " و الثمينة " ، بالنظر إلى تلقي مزايا التجارة المتبادلة اذ يجبر الإنسان نفسه على الانصياع لتلك القوانين التي اعتقد المجتمع صلاحية إنشائها ، و هذه النوعية من الطاعة القانونية و الانسجام مع المجتمع مرغوبة إلى ما لا نهاية بدلا من تلك الحرية المتوحشة و البرية التي تمت التضحية بها للحصول على حالة الانسجام مع المجتمع ، إذ لا أحد يرغب في الاستحواذ على السلطة المطلقة و غير المنضبطة لفعل كل ما يرغب فيه و لو للحظة واحدة ، حيث سيكون من نتيجتها أن يصبح لكل إنسان آخر نفس السلطة ، عندئذ لن يتوافر الأمن في أي من مجالات الحياة الهانئة ، لذا لا تعد الحرية السياسية أو المدنية – التي لعضو المجتمع – أكثر من حرية طبيعية إلى المدى الذي تتقيد فيه بالقوانين الإنسانية (و ليس أبعد من ذلك) باعتبارها ضرورية و مناسبة للصالح العام "٠

(بلاك ستون ١٧٦٥)

و رغم ما يبدو على هذا النص من اعتماده بوضوح على نص آخر أوردناه من كتاب لوك " مقالة لوك الثانية " ٠ إلا أنه يهمل كلية نقطتين بارزتين ، الأولى : التركيز الذي وجهه لوك – في نفس الفصل فيما بعد – على محورية مبدأ التبادلية بالنسبة للحكم في الدولة

الطبيعية ، و الثانية : – أمام لوك – إن المشكلة التي قام بحلها العقد الاجتماعي كانت " الفساد " الذي تفرزه الملكية – الزائدة عن الحد – و السلطة أكثر مما تفرزه الفوضى المرتبطة بالحرية .

" عندما تقوم الثروة و الطموح – في العهود المستقبلة – باحتجاز و استزادة السلطة ، دون الوفاء بالعمل الذي من أجله أعطيت ، و قد أعانهما في ذلك أمراء مزهوون متعلمون للحصول على منافع مميزة و منفصلة عن تلك التي لشعوبهم . فإن الناس وجدوا أنه من الضروري تحديد الحقوق الأصلية للحكومة/السلطة بدقة وأن يكتشفوا وسائل كبح جماح مظاهر المغالاة و منع الانتهاكات الصادرة عن تلك السلطة التي استأمنوا عليها يدا أخرى غير أيديهم فقط من أجل صالحهم ، فوجدوها مسخرة لإلحاق الأذى بهم "

(لوك ١٦٨٩ فقرة ١١١)

رغم أنه لا " لوك " – قبل بلاك ستون – و لا كانط – بعده – قد تشاركا في مبدأ " الفردانية " القصوى الذي نادى به بلاك ستون و لكنهما سمحا ، بدلا من ذلك بوجود دور مميز لمبدأ " التبادلية " في إطار مفهومها " للمجتمع العادل " . و قد اتضح أن بلاك ستون أكثر فراسة من غيره ، أقول ذلك لأن معظم الذين تابعوا لوك و كانط وجدوا – بالنسبة لهم – أن مبدأ " السلطة الذاتية " و ليس مبدأ الجمع بين الإدارة الذاتية و التبادلية هو ما أصبح حجر الزاوية الذي استند عليه كل بناء حقوق الإنسان الضخم . و بهذه الطريقة أصبحت " السلطة الذاتية " الأساس لما يمكن تسميته " تراث الحقوق الرئيسية " ،

تاركة للمجموعة المكونة من " السلطة الذاتية " و " التبادلية " مهمة توفير التراث الحقوقي الأدنى .

و بهذا القول قد يكون نشر فكرة بلاك ستون عن التراث الرئيسي للحقوق ، و ما وفرته من حماية و علاج تجاه العديد من المخالفات الشخصية – في النظرية على الأقل – كجزء من ذلك الرحم المؤسسي المتنقل و المعقد الذي أصبح معروفا باسم " حكم القانون " ، قد أسهم في الاستقرار الاجتماعي النسبي بإنجلترا خلال الفترة المتقلبة التي تلت نشر كتاب " التعليقات " ، و على آية حال ففي أماكن أخرى و بفضل مؤلفين من مثل " توم بين " ، و جريا على الأفكار الشيوعية المرتبطة بمثل تلك المقدمات التي تسبق التراث الحقوقي الأدنى مثلما حدث في عصر الوعاظ و عمال المناجم أثناء الحرب الأهلية الإنجليزية (هيل ١٩٧٣) ، ساعدت الأفكار المرتبطة بالحقوق الطبيعية – تدريجا – على قيام ثورات حماسية ، و بشكل ملحوظ في المستعمرات الأمريكية و فرنسا ، و من هنا جاء التحديد و الإعلان الواسع نوعا ما لما نسميه الحقوق المدنية التي تحتويها وثيقة الإعلان الأمريكي للاستقلال ١٧٧٦ ، و الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان و المواطنة ١٧٨٩ و وثيقة الحقوق الأمريكية ١٧٩١ ، و التي تضمنت العشرة موادا الأولى في الدستور . و يقوم الإعلان الأمريكي بتصنيف حقوق الإنسان غير القابلة للتنازل و هي : حق الحياة ، والحرية و السعي للسعادة ، لكن كلا من مجموعتي الحقوق الأخيرتين تركزان كلية على تأمين الحرية حيث أن الدولة تعتبر المصدر الرئيسي لأي تهديد للحياة أو السعادة بوضوح . و هكذا حتى في أقصى تكويناتها الثمينة ، كانت الحقوق المدنية – و بالتأكيد تظل – متعلقة بتحجيم آثار اللامساواة السياسية بين الدولة و المواطنين بصورة أساسية . و بوضوح في لحظة كتابة تلك الحقوق و حتى اليوم – خاصة في الولايات المتحدة – كانت اللامساواة الاقتصادية "و تكون " دونما تحد يقابلها لأن الملكية – كما توضح كلا المجموعتين – تمثل النمط الرئيسي لتأمين حياة الإنسان و بحثه عن السعادة .

و بسبب الحالة الرمزية – خارج فرنسا – بالنسبة لتعريف الحقوق المدنية ، سوف أقتبس هنا وثيقة الحقوق الأمريكية كاملة :

المادة رقم ١ :

إن الكونجرس " البرلمان " لن يقوم بعمل أي قانون يتعلق بتأسيس أي ديانة أو يمنع الممارسة الحرة لها ، أو يعوق حرية الكلام ، أو حرية الصحافة ، أو حق الناس في الاجتماع بسلام ، و في تقديم الالتماسات للحكومة لإزالة أسباب شكاواهم .

المادة رقم ٢ :

باعتبار وجود قوة أهلية مسلحة – و منظمة جيدا – " ميليشيا " مسألة ضرورية لأمن الدولة أي دولة حرة ، فإن حق الناس في امتلاك و حمل السلاح لن يعد مخالفا.

المادة رقم ٣ :

لن يقطن أي جندي – في زمن السلم – بأي منزل دون رضى مالكه ، و لا في زمن الحرب ، إلا بأسلوب ينظمه القانون .

المادة رقم ٤ :

حق الناس في أن يكونوا آمنين على أنفسهم و منازلهم و مستنداتهم ، و ما إلى ذلك ، ضد التفتيش غير المنطقي و ضد حبس حرياتهم ، لن يتم انتهاكه ، كما لن يتم إصدار أوامر بالقبض على الأشخاص إلا وفقا لقضية محتملة مدعمة " بقسم " أو بتأكيدات ، محددة المكان المستهدف تفتيشه ، و الأشخاص أو الأشياء المراد القبض عليها.

المادة رقم ٥ :

لا يحبس إنسان لجريمة رئيسية " سالبة للحياة " أو لجريمة أخرى مقيدة للحريات إلا بناءا على اتهام و حضور هيئة عليا من المحلفين ، عدا الحالات الناشئة بين القوات البرية و البحرية و الفرق الأهلية المسلحة " الميليشيا " أثناء الخدمة الفعلية في الحرب أو فترات الخطر العام ، و لا يتعرض أي فرد لنفس الاتهام مرتين بما يعرض حياته للخطر أو أطرافه للبتر ، و لا يجبر على أن يكون شاهدا على نفسه في آية جريمة ، و لا تسلب حياته و لا حريته و لا ملكيته دون إجراءات قانونية سليمة ، و لا يتم الاستيلاء على الملكية الخاصة للنفع العام دون تعويض عادل ٠

المادة رقم ٦ :

في جميع القضايا الجنائية ، يتمتع المتهم بحقه في محاكمة سريعة و علنية بواسطة هيئة محلفين محايدة بالولاية أو المقاطعة التي حدثت بها الجريمة على أن تكون الواقعة مجرمة " سابقا " في قانون المنطقة ، و يجب إخطار المتهم بطبيعة و سبب الاتهام ، و أن يواجه بشهود الاتهام ، و أن تتاح له إجراءات ضرورية للحصول على شهود دفاع ، و كذلك الحصول على المساعدة الاستشارية القانونية في دفاعه ٠٠

المادة رقم ٧ :

في قضايا القانون العام ، حيث تتخطى قيمة الخصومة ما قيمته ٢٠ دولارا ، يبقى حق المحاكمة بواسطة هيئة محلفين محفوظا ، و آية وقائع تمت محاكمتها بواسطة المحلفين ، لا يعاد فحصها في آية محكمة بالولايات المتحدة إلا وفقا لقواعد القانون العام ٠

المادة رقم ٨ :

لا يتم فرض كفالات بصورة مغال فيها ولا غرامات زائدة ، و لا توقع عقوبات شريرة أو غير عادية ٠

المادة رقم ٩ :

إن تعدد ذكر حقوق معينة في الدستور لن يفسر بحيث ينكر أو يقلل من أهمية أي حقوق أخرى يتداولها الناس ٠

المادة رقم ١٠ :

إن السلطات التي لم تفوض فيها دولة الولايات المتحدة بحكم الدستور ، و لم يمنعها الدستور عن الولايات ، تبقى حقا للولايات أو للناس على حد سواء ٠

و بعيدا عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، فإن وثيقة الحقوق الأمريكية – و خاصة المادة الأولى – هي النص الوحيد الأكثر شيوعا و شهرة في العالم الآن ٠ و لكن ما هو أقل انتشارا خارج مجال المختصين و الأكاديميين – مثل الحريات القديمة في إنجلترا (أيوينج و جيرتي٠٠٠) (الفصل الأول) – هو أن وثيقة الحقوق هذه توفر حماية قليلة أو غير فعالة – مقابل الحماية الخطابية – للمواطنين العاديين طوال المائة و الخمسين عاما التالية لاقرارها (فونر ١٩٩٩) و استمر ذلك خلال أربعة فصول ، الأول : عام ١٨٣٣ أن المحكمة العليا قد حكمت بأن تطبق وثيقة الحقوق على أعمال الحكومة الفيدرالية (هارجريفس ٢٠٠٢ ص ٢٥٦ ، و شوارتز ١٩٧٧ ص ٢٠٢) ، ثانيا : أن حكومات الولايات و كذلك محاكمها كانت أكثر أهمية من الناحية الاجتماعية من الحكومة الفيدرالية و محاكمها ٠ ثالثا : حتى إقرار التشريعات الاقتصادية و الاجتماعية في الثلاثينات من القرن

العشرين ، كان هناك قليل جدا مما تناظره المحاكم من تشريعات ، و رابعا : لم تستطع وثيقة الحقوق أن تحمي المواطنين ضد ما وضح أنه التهديد الرئيسي لحرياتهم و هو تحديدا المحاكم و مناصرة حقوق الملكية ، و هكذا فإن وسائل الحماية في وثيقة الحقوق – رغم تكرارها في عديد من مواثيق الولايات – (ماكراي – بيرسون ١٩٩٣) أضحت متوافرة كلية أمام المواطنين الأمريكيين فقط في الستينات بفضل قرار المحكمة العليا خلال فترة رئاسة القاضي " وارن " قاضي القضاة (أنظر الفصل الثامن).

خاتمة :

في دراسته الكلاسيكية الحالية باسم " العدالة الاجتماعية " يقوم دافيد ميلر ١٩٧٦ بتلخيص القصة التي تم سردها الآن بتحديد ثلاثة أشكال اجتماعية متمايزة للعدالة الاجتماعية :-

> " في المجتمعات البدائية تثمر الشبكة التقليدية من العلاقات الشخصية ارتباطا بالقيم مثل الكرم (صورة من صور التبادلية) بدلا من الارتباط بأي مفهوم آخر للعدالة الاجتماعية ، و في المجتمعات الطبقية للنظام الإقطاعي ، تؤدي مجموعة المراتب الاجتماعية الراسخة ، مع درجة من التواصل الشخصي عبر تلك المراتب ، إلى تأكيد أولى على العدالة كحماية للحقوق الثابتة و إلى تأكيد ثانوي على العدالة باعتبارها متنفسا للمحتاجين (أي مبدأ التبادلية أيضا) و أما في مجتمعات السوق فإن سيطرة العلاقات التبادلية اللاشخصية تؤدي إلى تفسير جديد للعدالة كمردود للاستحقاق (الإنساني) " .
>
> (ميلر ١٩٧٦ – ص ٣٣٨)

و قد استخلص موجزه هذا بتحديد كيف خبت تلك التوترات الناشبة بين مبدأي السلطة الذاتية و التبادلية الظاهرة لدى كانط – في أوروبا على الأقل – على امتداد المائة عام التالية أو حوالي ذلك ٠

إن تحول تلك المجتمعات الذي أحدثته نهضة الجماعات المتشاركة ، قد غير أساس " الاستحقاق " و أعاد تقديم مبدأ " الحاجة " كمعيار تكميلي للعدالة ٠ و أخيرا ففي مجتمعات السوق ، استجابت جماعات متعددة تعاني من التهميش الاجتماعي بإقامة مجتمعات تنشد المساواة تجسيدا لمفهوم انحرافي للعدالة الاجتماعية على أساس أنه التوزيع طبقا للحاجة ٠ و من النقطة المهيأة التي أوجدها المفهوم الثالث للعدالة الاجتماعية نتجت القراءة الحالية المؤثرة اجتماعيا – في أوروبا على الأقل – للعلاقة بين خطاب حقوق الإنسان و بين بزوغ الرأسمالية ، و تحديدا في كتاب توماس مارشال " المواطنة و الطبقة الاجتماعية " ١٩٤٩ ، حيث نجد عباراته واضحة القصدية ، و لذا فهو – إلى درجة ما – واع بقراءته المنحازة ، و هكذا يصدر دراسته عن المراحل الثلاثة لتطور ما يسميه " حقوق المواطنة " – التي هي الحقوق المدنية في القرن الثامن عشر ، و الحقوق السياسية في القرن التاسع عشر ، و الحقوق الاجتماعية في القرن العشرين – ، بالإشارة إلى النزوع العصري نحو المساواة الاجتماعية ، باعتبارها المرحلة الأخيرة لأي تطور لمفهوم " المواطنة " الذي ظل في حالة تقدم مستمر لحوالي ٢٥٠ سنة (مارشال ١٩٤٩ ص ٧٣) و في تعريفه للحقوق المدنية يلتزم مارشال بمفهوم أواخر القرن الثامن عشر (أن العنصر المدني يتكون من الحقوق الضرورية لحرية الفرد و هي الحرية الشخصية ، و حرية التعبير ، و حرية الفكر و العقيدة و حق الملكية الخاصة و استخلاص عقود صالحة " للاستخدام " و الحق في العدالة (مرجع سابق ص ٧٤) و يعلق مباشرة على تلك القائمة بأن (الحق الأخير يعد من نوع مختلف عن الحقوق الأخرى ، لأنه حق الدفاع عن / و تأكيد الحقوق كلها –

الخاصة بالفرد – على أساس المساواة بالآخرين و من خلال عمليات قانونية ملزمة ، و هذا يوضح أن المؤسسات الأكثر ارتباطا بالحقوق المدنية هي محاكم العدالة (مرجع سابق) ٠

و على آية حال ، فإن مارشال عندما عاد إلى مناقشة مدى مرجعية القرن الثامن عشر بالنسبة للعالم حوالي عام ١٩٤٩ ، كان تأكيده مختلفا نوعا ما عن تأكيد بلاك ستون و آخرين ، حتى لو كانت قراراتهم القضائية مسئولة – جزئيا – عما أذهل مارشال " في المجال الاقتصادي " ، فإن الحق المدني الأساسي ليس هو حق الملكية و لا حرية التعبير بالتأكيد و لا حرية الفكر أو العقيدة و لكن هو الحق في العمل أي حق متابعة عمل من اختيار الإنسان في مكان من اختياره ، خاضعا فقط للمطالب الرسمية بتوافر تدريب أساسي ٠ (مرجع سابق ص ٧٦) و يتفق مارشال مع ريتشارد هنري توني أن هذا التطور يعني – أخيرا- " أن كل الناس أحرار " (مرجع سابق ص ٧٩) و لذا فهم يمثلون " الانتصار الأخير للقانون العام " في الأقاليم و (لعلاقة التوظيف) التي أقصيت عنها لأربعة قرون ، و منذ ذلك الحين فصاعدا " هناك – على الأقل بالاسم – قانون واحد لكل الناس " (مرجع سابق ص ٧٩) و بهذه الطريقة – بالنسبة لتوني و مارشال مثل دوركايم – وجد عديم الملكية مكانا في النموذج القانوني لحياة مجتمعية متكافلة خلفها القانون الروماني للمجتمعات الغربية ، أو هكذا يظنون ٠

و في المحصلة فإن دخول " العقد " إلى أجواء و مجالات الملكية و التوظيف كمجمل و ذروة العملية التي بواسطتها تم تعميق الخطاب القانوني ككل و أعيد بناؤه ، كان متزامنا مع لحظة سيادة " السلطة الذاتية " الفردية في إطار خطاب عام قانوني ٠ و تم توفير أساس جديد للمواءمة القضائية ، و أصبح التمايز الاجتماعي الأكثر اتساعا لذلك النظام الجديد واضحا ، و متطلبات أولئك الذين غالبا ما قدموا مطالبهم فوق القانون و هم بالتحديد ملاك رأس المال ، سوف ينالون أولوية على كل الاهتمامات الأخرى ، حيث يقال أنه لا يجب أن ننسى أن هناك وسيلة أخرى هامة كانت بواسطتها تتم عملية تأمين علاقات التشغيل

الرأسمالية و هي " الدمقرطة " التدريجية للدولة ، و بالفعل كان دخول " العقد " إلى مجالات الملكية و التشغيل ، و أيضا إعادة بناء الخطاب القانوني ، ممكنا فقط بسبب تلك " الدمقرطة " و ذلك التشريع الذي جعلها ممكنة ، و بهذا الشكل تم خلق إمكانية كبيرة لتحدي الامتيازات القانونية لرأس المال ، لكن ذلك استغرق وقتا طويلا كي ما يصبح واقعا أكثر مما كان متوقعا.